

مرسوم يتعلق بمنح تعويض للمشاركين في تهيئ وإنجاز
إحصاء السكان والسكني بالمملكة

مرسوم رقم 2.14.138 صادر في 21 من جمادى الآخرة 1435 (21 أبريل 2014) بمنح تعويض للمشاركين في تهيئ وإنجاز إحصاء السكان والسكنى بالمملكة¹

رئيس الحكومة،

بناء على القانون رقم 001.71 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1391
(16 يونيو 1971) المتعلق بإحصاء السكان والسكنى بالمملكة؛

وعلى المرسوم رقم 2.71.099 الصادر في 5 جمادى الأولى 1391 (29 يونيو 1971)
المحددة بموجبه إجراءات تطبيق القانون رقم 001.71 الصادر في 22 من ربيع الآخر 1391
(16 يونيو 1971) المتعلق بإحصاء السكان والسكنى بالمملكة، كما وقع تغييره وتتميمه
بالمرسوم رقم 2.04.405 الصادر في 13 من رجب 1425 (30 أغسطس 2014)؛

وعلى الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377
(24 فبراير 1958) بمثابة النظام الأساسي العام للوظيفة العمومية كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المدونة العامة للضرائب المحدثة بموجب المادة 5 من قانون المالية رقم 43.06
للسنة المالية 2007 الصادر بتنفيذه الظهير الشريف رقم 1.06.232 بتاريخ 10 ذي الحجة
1427 (31 ديسمبر 2006)، ولا سيما المادة 57 منها؛

وبعد المداولة في المشروع في مجلس الحكومة المنعقد في 10 جمادى الآخرة 1435
(10 أبريل 2014)،

رسم ما يلي:

المادة الأولى

يستفيد المشاركون المكلفون بتحضير وتنظيم ومراقبة وتنفيذ وفرز واستغلال أعمال
إحصاء السكان والسكنى من تعويض يومي لتغطية المصاريف تحدد مبالغه وشروط منحه
على النحو التالي:

¹ - الجريدة الرسمية عدد 6252 بتاريخ فاتح رجب 1435 (فاتح ماي 2014)؛ ص 4353.

مبلغ التعويض اليومي بالدرهم	
	1- إعداد جهاز الإحصاء:
600	المشرفون المركزيون والجهويون.....
500	المشرفون الإقليميون.....
250	المتصرفون الإقليميون.....
	2- تكوين المشاركين:
	2-1- تكوين المشرفين المركزيين والجهويين والإقليميين:
700	المشرفون المركزيون المكونون.....
500	المشرفون المركزيون والجهويون.....
400	المشرفون الإقليميون.....
	2-2 - تكوين المشرفين الجماعيين:
600	المشرفون المركزيون والجهويون.....
500	المشرفون الإقليميون المكونون.....
300	المشرفون الجماعيون.....
	3-2- تكوين المراقبين المكونين:
600	المشرفون المركزيون والجهويون.....
500	المشرفون الإقليميون.....
500	المشرفون الجماعيون المكونون.....
400	المشرفون الجماعيون.....
200	المراقبون.....
	4-2- تكوين المراقبين والباحثين:
600	المشرفون المركزيون والجهويون.....
500	المشرفون الإقليميون.....
400	المشرفون الجماعيون.....
250	المراقبون المكونون.....
170	المراقبون.....

170	الباحثون.....
	3- إجراء الإحصاء:
600	المشرفون المركزيون والجهويون.....
500	المشرفون الإقليميون.....
400	المشرفون الجماعيون.....
250	المراقبون الرسميون.....
125	المراقبون الاحتياطيون.....
200	الباحثون الرسميون.....
100	الباحثون الاحتياطيون.....
100	الشيوخ والمقدمون.....
130	السائقون.....
100	ملاكو الدواب ووسائل النقل الأخرى.....
100	أعوان الدعم (الحراس، أعوان المناولة، إلخ).....
	4- فرز واستغلال معطيات الإحصاء:
150	المشرفون على عمليات الاستغلال.....
120	المراقبون لعملية الفرز.....
100	أعوان الفرز.....
100	أعوان التحصيل.....

المادة الثانية

لا يجوز للموظفين الجمع بين التعويض المشار إليه في المادة الأولى أعلاه وبين أي مكافأة أو تعويض عن مصاريف التنقل قد تكون له علاقة بإحصاء السكان والسكني.

المادة الثالثة

يمكن أن يخضع التعويض الإجمالي الذي يمنح للبعون الباحث أو المراقب أو المشرف بعد نهاية مشاركته في العملية لتخفيض لا يتجاوز 30% إذا تبين أن هناك نقص في مردوبيته أو جودة عمله أو سلوكه.

المادة الرابعة

ينسخ المرسوم رقم 2.04.406 الصادر 19 من جمادى الآخرة 1425 (6 أغسطس 2004) بمنح تعويض للمشاركين في تهيئ وإنجاز إحصاء السكان والسكني.

المادة الخامسة

يسند تنفيذ هذا المرسوم، الذي ينشر في الجريدة الرسمية، إلى وزير الاقتصاد والمالية والمندوب السامي للتخطيط، كل واحد منهما فيما يخصه، ويعمل به ابتداء من فاتح مارس 2014.

وحرر بالرباط في 21 من جمادى الآخرة 1435 (21 أبريل 2014).

الإمضاء: عبد الإله ابن كيران.

وقعه بالعطف:

وزير الاقتصاد والمالية.

الإمضاء: محمد بوسعيد.